@ 538 @ | أو الغنيمة ما ظهر عليه المسلمون من الأموال ، والفيء ما ظهر عليه من | الأرضين . ! 2 2 ! افتتاح كلام ، وله الدنيا والآخرة ، المعنى للرسول / | خمسه أو الخمس ورسوله يصرف سهم ا في بيته ، كان الرسول صلى ا عليه وسلم يأخذ | الخمس فيضرب فيه بيده فيأخذ منه الذي قبض كفه فيجعله للكعبة وهو | سهم ا . ! 2 2 ! افتتاح كلام - أيضاً - ولا شيء له من ذلك فيقسم | الخمس على أربعة ' ع ' ، أو للرسول الخمس عند الجمهور ، ويكون سهمه | للخليفة بعده ، أو يورث عنه ، أو يرد على السهام الباقية فيقسم الخمس على | أربعة ، أو يصرف إلى الكراع والسلاح فعله أبو بكر وعمر - رضي ا تعالى | عنهما - ، أو إلى المصالح العامة . ! 2 2 ! بنو هاشم ، أو قريش ، أو بنو | هاشم وبنو المطلب ، وهو باق لهم أبداً ، أو لقرابة الخليفة القائم بأمور الأمة ، | أو للإمام وضعه حيث شاء ، أو يرد سهمهم وسهم الرسول صلى ا عليه وسلم على باقي السهام | فتكون ثلاثة . 2 ! 2 ! من مات أبوه من الأطفال بخلاف البهائم فإنه من ماتت | أمه ، ويشترط الإسلام والحاجة ، ويختص بأيتام أهل الفيء أو يعم ! 2 2 ! المسافر المسلم المحتاج من أهل الفيء ، أو يعم . ! 2 2 ! يوم بدر | فرق فيه بين الحق والباطل . | ^ (إذ أنتم بالعدوة الدنيا وهم بالعدوة القصوى والركب أسفل منكم ولو |